



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الأحد  
التاريخ: ١٥/٥/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ١٧/١١/٢٠٢٤ م

## الصلاة .. فتوى

(تذكر السهو بعد طول الفصل) فتوى رقم (٥٤٩٧)

سائل يقول:

إذا سهى الإمام عن زيادة أو نقص أو شك وسلم، ثم تفرق الإمام والجماعة، ولم يتذكروا إلا بعد ذلك، فكيف يصنعون؟

الجواب:

الذي يظهر من السؤال أنهم لم يتذكروا إلا بعد أن طال الفصل فتبطل صلاتهم ويلزمهم إعادة الصلاة لتعذر بناء بعض الصلاة على بعض مع طول الفاصل، وهذا إذا كانت الزيادة أو النقصان أو الشك في ركن من أركان الصلاة، وأما إذا كان ذلك في الواجبات كنسيان التشهد الأوسط فتصح الصلاة، لأن الواجب يسقط بالنسيان بخلاف الركن.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عبيد الله البعري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590